مرافق التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة

(40)



إن التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة من مشمولات الجماعات المحلية التي تقوم بإحالة عمليات إزالة ومعالجة النفايات المنزلية إلى مؤسسات عمومية أو خاصة في شكل مناولة أو لزمة. وبناء عليه، تتولى البلديات تأمين عملية جمع النفايات بصفة مباشرة أو غير مباشرة لنقلها في مرحلة ثانية إلى منشآت التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة

الإطار القانوني:

- <u>القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018</u> المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، – <u>القانون عدد 41 لسنة 1996</u> المؤرخ في 10 جوان 1996 المتعلق بالنفايات وبمراقبة التصرف فيها وإزالتها، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 14 لسنة 2001 المؤرخ في 30 جانفي 2001 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالتراخيص،
- القانون عدد 30 لسنة 2016 المؤرخ في 05 أفريل 2016 المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية،
 - <u>الأَمْر عدد 2339 لسنة 2000</u> المؤرخ في 10 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط قائمة النفايات الخطرة،

- الأمر عدد 2731 لسنة 2005 المؤرخ في 22 أوت 2005 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للتصرف في النفانات والمنقد بمقتضى الأمر عدد 603 لسنة 2017 المؤرخ في 16 ماب 2017،
- قراًر وزير الحاخَّاية المؤرخ في 17 جانفي 1990 المتعلقُ بإحداث الوكالة البلدية لمعالجة الفضلات وتحويلها التابعة لبلدية تونس والمنقح بقرار من وزير الحاخلية والتنمية المحلية المؤرخ في 10 جوان 2004.

تمھید:

نص الّقانون على أن التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة هو من مشمولات الجماعات المحلية. كما يمكن للجماعة المحلية إحالة عمليات إزالة ومعالجة النفايات المنزلية إلى مؤسسات عمومية أو خاصة في شكل مناولة أو لزمة،

وبناء عليه تتولّب البلديات تأمين عملية جمع النفايات المنزلية والمشابهة بصفة مباشرة (عن طريق وسائلها الذاتية) أو بصفة غير مباشرة (عن طريق شركات جمع خاصة متحصلة على كراس الشروط عدد 1 لنقل النفايات المنزلية والمشابهة، فيتم التعاقد معها في إطار صفقات عمومية) وعن طريق الوكالة البلدية للخدمات البيئية التي تؤمّن إنجاز هذا النوع من الخدمات. ويتم في هذا الإطار نقل مختلف النفايات المجمّعة إلى منشأت التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة (مراكز تحويل ومصبات مراقبة) والتي تعود بالنظر إلى الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات.

وتبقَّفُ البلديةَ العنصر الأساسيّ والمحرِّك في هاته المنظومة باعتبار أن رفع الفضلات المنزلية والمشابهة هي الخدمة الأساسية التي توفرها لمتساكنيها.

ولضمان حسن سير ونجاح عمل هذه الخدمة وجب على البلديات وضع برامج عمل ناجعة واعتماد منهجية عملية تنطلق بإعداد:

التشخيص الشامل للمنطقة البلدية:

- وضع قاعدة بيانات تتمثل في تحديد خريطة المدينة، نوعية المساكن، البنية التحتية (طرقات ومسالك وغيره)، عدد المساكن وتوزيعها بالأحياء، عدد المؤسسات الصناعية والتجارية، عدد المنشآت التربوية والإدارات العمومية...
- وضع قاعدة بيانات خاصة بالنفايات المنتجة وتحديد الكمية المنتجة لكل فرد يوميا وحسب المواسم، تحديد نسبة رفع النفايات مقارنة بالكمية المفرزة، تحديد تركيبة النفايات حسب النوعية،
 - حصر النقاط السوداء وجرّد الأراضي البيضاء والتدقيق في وضعيتها العقارية،
 - جرد المصبّات العشوائية ونوعية النفايات.

• التخطيط والبرمجة:

من خلال عملية التشخيص الواقعي الذي تقوم به المصالح البلدية تطرح خطط و برامج عمل تهدف إلى اختيار وإعداد المخططات والطريقة المثلى لنقل ورفع النفايات، إضافة إلى تحديد أسطول الآليات والمعدات الضرورية وعدد العمال اللازم للقيام بعملية الرفع.

وتعنب اللجنة البلدية للنظافة والعناية بالبيئة بمناقشة المخططات المقترحة والنظر في مدب فاعليتها.

1. مرافق التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة:

1.1. مراكز تحويل النفايات المنزلية والمشابهة:

تتمثل مراكز التحويل في نقاط قبول النفايات المنزلية والمشابهة المودعة من قبل البلديات أو الشركات التي تجمع لحسابها، وذلك بهدف التخفيف من تكاليف التنقل علم البلديات المتواجدة في مناطق بعيدة عن مواقع المصبّات المراقبة. ويتجاوز عدد مراكز التحويل بالجمهورية 59 مركز تدويل موزعة علم ولايات تونس الكبرم وبنزرت ونابل وسوسة والقيروان وصفاقس وقرقنة وقابس ومدنين والتي تؤمّن نشاطها شركات استغلال متعاقدة مع الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات في إطار صفقات عمومية، من بينها الوكالة اللحيدة للخدمات البيئية.

- وتتمثَّل الخدمات المقدمة في إطار استغلال المراكز المذكورة في:
 - مراقبة النفايات الواردة على المركز،
 - تأمین عملیة الوزن،

القيام بنقل النفايات المقبولة بالمركز بصفة متواترة إلى المصب المراقب بالجهة.

2.1. المصات البلدية:

تتمثل في مواقع تجميع وقتية وتتواجد في المناطق التي تفتقر لمراكز تحويل وتنطلق منها عملية الرفع إلى المصب المراقب.

ويتعينَ على البلدية حسن اختيار مواقع هذه المصبات والعناية بمحيطها وبرمجة رفع النفايات في أسرع الأوقات.

2. المصات المراقبة:

تم الانطلاق في إنجاز المصبات المراقبة منذ أواخر تسعينات القرن الفارط حيث كان المصب المراقب ببرج شاكير أول مصب مراقب بالجمهورية التونسية. ويبلغ عدد المصبات المراقبة حاليا 11 مصبا مراقبا، وهي متواجدة بكل من بنزرت وتونس الكبرك ونابل وزغوان وسوسة وقيروان وصفاقس وقرقنة وتوزر وقابس ومدنين، يتم استغلالها من قبل شركات خاصة متعاقدة مع الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات في إطار صفقات عمومية. وتتمثل الخدمات المقدمة في إطار تأمين استغلال المصبات المراقبة في:

- قبول النفايات المودعة ومراقبتها،
- تأمين عملية وزن النفايات المودعة،
- ردم النفايات حُسب الأساليب الفنية المنصوص عليها في الصفقة،
 - معالجة مياه الرشح،
 - معالحة المياه المشيعة بالأملاح،
- معالجة الغازات المنبعثة في إطّار استغلال شبكات استخراج الغازات من أجزاء المصب (الخانات) التي تم الانتهاء من استغلالها.

1.2.المصات البلدية:

تتمثل في المصبات التي تشرف عليها البلديات بصفة مباشرة والمتواجدة بالولايات التي تفتقر لمصبات مراقبة، أين يتم الاقتصار علم تجميع النفايات وردمها علم عين المكان.

3. تطوير مرافق التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة:

وجب التأكيد على ضرورة المرور من مرحلة ردم النفايات إلى مرحلة تثمينها وذلك بهدف:

- التخفيض في كميات الردم والتي تتطلب توفر مساحات شاسعة من الخانات داخل المصبات التي يصعب توفيرها في ظل الإشكاليات العقارية والرفض الاجتماعي لإرساء هذا النوع من المنشآت،
- إحداث طرق جديدة من المعالجة تهدف إلم تثمين النفايات المنزلية قصد إعاّدة إدماجها في إطار إرساء الاقتصاد الدائري،
 - الحد من التلوث البيئي الذي تتسبب فيه هذه المصبات.
- وفي هذا الإطار وجب العمل على إحداث وحدات معالجة وتثمين للنفايات المنزلية والمشابهة، كما وجب التأكيد على ضرورة إحداث هذه الوحدات بالشراكة بين البلديات المجاورة.